

## سنن ابن ماجه

2055 - حدثنا أحمد بن الأزهر . حدثنا محمد بن الفضل عن حماد بن زيد عن أيوب عن أبي قلابة عن أبي أسماء عن ثوبان قال .

ريح عليها فحرام بأس ما غير في الطلاق زوجها سألت امرأة أيما ( A ارسول قال - Y الجنة ) .

[ ش ( في غير كنهه ) في النهاية كنه الأمر حقيقته . وقيل وقته وقدره . وقيل غايته . ( فتجد ريح الجنة ) قيل إنها لا تجد الريح وإن دخلت الجنة . والظاهر أن المراد أنها لا تستحق أن تدخل الجنة مع من يدخل أولا . ( في غير ما بأس ) ما زائدة . والبأس الشدة . أي التي تطلب الطلاق في غير حال شدة ملجئة إليه ] . K صحيح